

## رئيس الهيئة

قرار رقم ١٥٦٠ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٧ / ٢٠٢٤

بشأن اعتماد تعديل لائحة النظام الأساسي

### لصندوق التأمين الخاص للعاملين ببنك فيصل الإسلامي المصري

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية. وعلى قرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (١٢٨٨) لسنة ٢٠٢٠ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين ببنك فيصل الإسلامي المصري برقم (١٠٠٠).

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها.

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية للصندوق المنعقدة الكترونياً في ٢٠٢٤/٣/٢٧ بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي للصندوق ابتداء من ٢٠٢٤/١/١.

وعلى محضر اجتماع لجنة فحص ودراسة طلبات الترخيص بإنشاء صناديق تأمين خاصة جديدة وطلبات تعديل أنظمتها الأساسية والمشكلة بقرار رئيس الهيئة رقم (١٤٦٨) لسنة ٢٠٢٣ بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/٦/١٢ بالموافقة على اعتماد التعديل المقترن من الصندوق المذكور.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المورخة ٢٠٢٤/٦/٢٦.

## قرار

مادة (١) : يستبدل بنص المادة (١٠/١٠) من الباب الرابع (المزايا التأمينية) النص التالي:-

الباب الرابع : (المزايا التأمينية)  
مادة (١٠) :

تصرف للحالات التالية المزايا التأمينية المقررة قرین كل منها:

أولاً: في حالة انتهاء الخدمة بسبب :

(١) بلوغ سن التقاعد القانوني أو الوفاة أو العجز الكلي المستديم :

يؤدي الصندوق للعضو ميزة تأمينية بواقع ٧,٧ شهر من أجر الاشتراك الوارد بالمادة (١/و) وذلك عن كل سنة (خدمة/اشتراك) وفقاً لتعريف مدة الخدمة الوارد بالمادة (١/ن) من هذا النظام.

- يتم حساب الميزة التأمينية لحالي الوفاة أو العجز الكلي المستديم بافتراض بلوغ العضو سن الستين حكماً.



رئيس الهيئة

مادة (٢) : يسري هذا التعديل ابتداءً من التاريخ الذي قررته الجمعية العمومية للصندوق باجتماعها السالف الإشارة إليه.

مادة (٣) : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ النشر، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

وثيم مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

